

قرار :

مادة ١ - ينقل برتبته وراتبه السيد لطفي السكري مدير النازية والقاعد في وزارة الخزانة إلى وظيفة مدير مالية حلب ويندب لوظيفة مدير الخزينة المركبة .

مادة ٢ - ينقل برتبته وراتبه السيد موفق الشربي مدير مالية حلب إلى وظيفة مدير الخزينة المركبة ويندب إلى مديرية مالية حلب .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به فور تبلیغه .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٤ صفرة ١٣٧٩ (١٩٥٩) أغسطـسـ

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٤٦٣ لسنة ١٩٥٩

بشأن تسييج موظف بأمانة العاصمة من الخدمة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١ لسنة ١٩٥٨ ،

وعلى قانون الموظفين الأساسي وتعديلاته ولا سيما المادة ٨٥ منه ،
وعلى قرار وزير الشؤون البلدية والقروية في الإقليم السوري المتضمن
صرف موظف بأمانة العاصمة من الخدمة ،

قرار :

مادة ١ - يسرح السيد / أحمد سلطان سكرابجيدي بأمانة العاصمة وتصفي حقوقه التقاعدية وفق القوانين النافذة .

مادة ٢ - ينفذ هذا القرار فور صدوره وينشر في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٤ صفرة ١٣٧٩ (١٩٥٩) أغسطـسـ

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٤٦١ لسنة ١٩٥٩

بشأن إيقاف بعض الموظفين لحضور المؤتمر الإداري العادى
للسنة بمدينة جنيف بسويسرا

رئيس الجمهورية
بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ،

قرار :

مادة ١ - يوفد إلى سويسرا كل من :

(١) السيد المهندس أنيس توفيق البردعى ، مدير عام المواصلات
اللascلكية ب الهيئة المواصلات السلكية واللاسلكية .

(٢) السيد المهندس ابراهيم فؤاد ، مدير عام حركة المواصلات
اللascلكية بالمية .

(٣) السيد المهندس عبد الفتاح المنسي زله ، مساعد رئيس أقسام
هندسة اللascلكي بالمية .

(٤) السيد المهندس صلاح الدين محمد يوسف عامر ، وكيل الإذاعة
للشئون الهندسية .

(٥) السيد المهندس الجارحي ابراهيم القشلان
لحضور المؤتمر الإداري العادى لللسنة الذى سيعقد بمدينة جنيف
لمدة أربعة أيام ابتداء من ١٧ أغسطـسـ سنة ١٩٥٩ على أن يتولى
الأخرين وحدهم موجات إذاعة الإقليم الشهان وأن يتناول السيدان الأول
والثانى حضور جلسات المؤتمر كل مدة شهرين .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ، وي العمل به من تاريخ
صدر برئاسة الجمهورية في ٢٤ صفرة ١٣٧٩ (١٩٥٩) أغسطـسـ

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٤٦٢ لسنة ١٩٥٩

بشأن نقل موظفين في وزارة الخزانة في الإقليم السوري

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ،

وعلى أحكام قانون الموظفين الأساسي بالإقليم السوري وتعديلاته ،